

فيفري: 2018

فرض الفصل الثاني في مادة التربية المدنية

المستوى: الرابعة متوسط 4AM

الجزء الأول :

1- عرف كل مما يلي : السلطة القضائية – المحكمة العليا – الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (6 ن)

.....

2- حدد تشكيل المحكمة العليا (2 ن)

.....

3- أكمل الجدول الموالي : أذكر ثلاث حقوق مدنية و سياسية و ثلاث حقوق إقتصادية و اجتماعية و ثقافية (2 ن)

الحقوق المدنية و السياسية	الحقوق الإقتصادية و الاجتماعية و الثقافية
.....	
.....	
.....	

4- حدد أساليب حماية حقوق الإنسان (2 ن)

.....

الجزء الثاني :

1- حدد دور السلطة القضائية (4 ن)

.....

2- حدد أساليب عمل آليات حقوق الإنسان (4 ن)

.....

المستوى: الرابعة متوسط
المدة : 01 سا

تصحيح فرض الفصل الثاني في مادة التربية المدنية

الجزء الأول :

1- عرف كل مما يلي : (6ن)

السلطة القضائية: هو هيئة مختصة للنظر والفصل في المنازعات المعروضة أمام أجهزتها المختلفة التي تتكون من المحاكم والمجالس القضائية والمحكمة العليا

– المحكمة العليا : يوجد مقرها بالجزائر العاصمة ولا تعتبر درة ثالثة في التقاضي بل يتمثل دورها في:

مراقبة الأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم أو المجلس القضائية المطعون فيها بالنقض - تفصل في الأحكام وليس القضايا فعند قبولها للطعن تحيل القضية إلى الجهة التي أصدرت الحكم أو جهة أخرى.

– الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : هو وثيقة قانونية تنص على حقوق الأفراد وحياتهم التي تلتزم الدولة باحترامها وقد أقرتها لجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 10 ديسمبر 1948. يتألف من 30 مادة

2- حدد تشكيل المحكمة العليا : (2ن)

أ - قضاة الحكم: الرئيس والنواب 8 ورؤساء الغرف و18 رئيس قسم و95 مستشار.
ب - قضاة النيابة: النائب العام والنائب المساعد و18 محاميا عاما.

3- أكمل الجدول الموالي : أذكر ثلاث حقوق مدنية و سياسية و ثلاث حقوق إقتصادية و اجتماعية و ثقافية (2 ن)

الحقوق المدنية و السياسية	الحقوق الإقتصادية و الاجتماعية و الثقافية
الحق في الحياة - الحق في عدم الرق والعبودية والسخرة- الحق في الكرامة	- الحق في العمل والحصول على اجر عادل- الحق بالتمتع بظروف عمل مناسبة وعادلة- الحق في الراحة- الحق في الملكية

4- حدد أساليب حماية حقوق الإنسان (2 ن)

حي قعلول - برج البحري - الجزائر

ا- على المستوى الدولي و الإقليمي: تتمثل في عقد الاتفاقيات والمعاهدات وتأسيس منظمات ووضع آليات لحماية حقوق الإنسان ومن أمثلة ذلك الإعلان العالمي لحقوق الطفل 1959/اتفاقية الوقاية وقمع الجريمة 1948/أجهزة الأمم المتحدة(مجلس الأمن -محكمة العدل)/النظام الأوروبي والعربي والإفريقي لحماية حقوق الإنسان....

ب - على المستوى الوطني:

- بالدساتير والقوانين.
- إصدار قوانين حماية المعوقين والأطفال والعمال.....
- إنشاء أجهزة الدفاع عن حقوق الإنسان غير الحكومية وكذلك الأجهزة القضائية والشرطة.

الجزء الثاني :

1- حدد دور السلطة القضائية : (4 ن)

- النظر والفصل في القضايا المعروضة أمامها وإصدار الأحكام .
 - السهر على تطبيق القوانين واحترامها .
 - حماية المجتمع وضمان الحقوق والحريات الأساسية.
 - القضاء على الظلم .
- العدل والمساواة

2- حدد أساليب عمل آليات حقوق الإنسان : (4 ن)

- الدعوة إلى الإفراج عن سجناء الرأي - العمل على منع حكم الإعدام
- إجراء تحقيقات وحملات عالمية حول انتهاكات حقوق الإنسان.